

تاج العروس من جواهر القاموس

وذُو قِتَابٍ كَسَحَابٍ وَكِتَابٍ : الْحَقْلُ بِالْفَتْحِ فَالسُّكُونُ بِنُ مَالِكِ ابْنِ رَيْدٍ بِنِ سَهْلٍ أَخُو السَّمْعِ بِنِ مَالِكِ رَهْطِ أَبِي رُحْمٍ أَحْزَابِ ابْنِ أَسِيدٍ مِنْ مُلُوكِ حَمِيرٍ ، الْقِتَبُ كَالْكَتِفِ : الضَّيْقُ الْخُلُقُ السَّرِيعُ الْغَضَبُ ، الْقِتَبُ بِمَعْنَى إِكَافِ الْبَعِيرِ قَدْ يُؤَنَّثُ وَالتَّذْكِيرُ أَعْمٌ ؛ وَلِذَلِكَ أَنْثَوْا التَّمْغِيرَ فَقَالُوا : قُتَيْبَةٌ وَهِيَ تَمْغِيرُ الْقِتَيْبَةِ بِالْكَسْرِ وَالْهَاءِ قَالَ ابْنُ سِيدَه . وَفِي التَّهْذِيبِ : ذَهَبَ اللَّيْثُ إِلَى أَنَّ قُتَيْبَةَ مَأْخُوذٌ مِنَ الْقِتَبِ وَقُرِئَتْ فِي فُتُوحِ خُرَاسَانَ أَنَّ قُتَيْبَةَ بِنُ مُسْلِمٍ لَمَّا أُوقِعَ بِأَهْلٍ خُوارَزْمٍ وَأَحْاطَ بِهِمْ أَتَاهُ رَسُولُهُمْ فَسَأَلَهُ عَنْ اسْمِهِ فَقَالَ قُتَيْبَةَ : فَقَالَ لَهُ : لَسْتَ تَفْتَحُهَا إِنْ سَمَّا يَفْتَحُهَا رَجُلٌ اسْمُهُ إِكَافُ فَقَالَ قُتَيْبَةَ : فَلَا يَفْتَحُهَا غَيْرِي وَاسْمِي إِكَافُ . قَالَ : وَهَذَا يُوَافِقُ مَا قَالَهُ اللَّيْثُ . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : قِتَبُ الْبَعِيرِ : مُذَكَّرٌ لَا يُؤَنَّثُ وَيُقَالُ لَهُ الْقِتَبُ وَإِنَّمَا يَكُونُ لِلْسَّانِيَةِ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَبِهَا سَمَّوْا رَجَالَهُمْ . وَقُتَيْبَةُ : بَطْنٌ مِنْ بَاهِلَةَ وَهُوَ قُتَيْبَةُ ابْنُ مَعْنٍ بِنِ مَالِكٍ وَالنَّسَبُ إِلَيْهِ قُتَيْبِيٌّ كَجُهَنِيٍّ مِنْهُمْ قُتَيْبَةُ بِنُ مُسْلِمٍ وَسُلَيْمَانُ بِنُ رَبِيعَةَ وَغَيْرُهُمَا . وَقِتَيْبَانُ بِالْكَسْرِ : بَطْنٌ مِنْ رُعَيْنٍ مِنْ حَمِيرٍ كَذَا فِي كُتُبِ الْأَنْسَابِ وَهُوَ قَوْلُ الدَّارِقُطْنِيِّ وَيَرُدُّهُ قَوْلُ ابْنِ الْحُبَابِ ؛ فَإِنَّهُ ذَكَرَ فِي قَيْبَائِلِ حَمِيرٍ قِتَيْبَانَ بْنِ رَدْمَانَ بْنِ وَائِلِ بْنِ الْغَوْثِ إِلَّا أَنَّ يَكُونُ فِي رُعَيْنٍ قِتَيْبَانَ آخَرَ . وَالَّذِي قَالَهُ الْهَمْدَانِيُّ : إِنَّ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ الْحُبَابِ إِنَّمَا هُوَ قُتَيْبَانُ بِالْمُثَنَّةِ التَّحْتِيَّةِ كَعُثْمَانَ لَا بِالْمُوحَّدَةِ وَقَدْ تَحَامَلِ الرَّشَاطِيُّ عَلَى الدَّارِقُطْنِيِّ وَأُجِيبَ عَنْهُ وَلَيْسَ هَذَا مُحَلَّاهُ . وَفِي الْمَرَاصِدِ أَنْزَلَهُ : عَ بَرَعَدَنَ تَرْبَعًا لِلْبَكْرِيِّ . وَيُقَالُ : إِنَّ الْمَوْضِعَ سُمِّيَ بِقِتَيْبَانَ الْمَذْكُورِ وَمِمَّا بَقِيَ عَلَى الْمُصَنِّفِ : قَوْلُهُمْ لِلْمُلُجِّ : هُوَ قِتَبُ يَعَصُ بِالْغَارِبِ وَقِتَبُ مِلْحَاحُ . وَأَقْتَبَهُ الدَّيْنُ : فَدَحَاهُ . قَالَ الرَّاجِزُ :
" إِيْلَيْكَ أَشْكُو ثِقْلَ دَيْنٍ أَقْتَبَا .
" طَهْرِي بِأَقْتَابٍ تَرَكْنِ جُلِيَا وَمِنْ سَجَعَاتِ الْأَسَاسِ : كَأَنِّي لَهُمْ قَتُوبَةٌ وَكَأَنَّ مُؤَنَّتَهُمْ عَلَيَّ مَكْتُوبَةٌ . وَفِي كَاهِلِ الْفَرَسِ تَقْتَيْبُ . وَرَجُلٌ مُقْتَتَبُ الْكَاهِلِ وَكُلُّ ذَلِكَ مِنَ الْمَجَازِ قُب .

المَقَاتِرِبُ بِالْمُثَلَّثَةِ : العَطَايَا قِيلَ : لَا وَاحِدَ لَهُ وَقِيلَ : الْوَاحِدُ
مَقْتَضٍ . وَقِيلَ : هُوَ لُتُّغَةً مُهْمَلَةٌ . أَلِ شَيْءٌ خُنَا وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ ابْنٌ
مَنْطُورٌ وَلَا الْجَوْهَرِيُّ وَلَا غَيْرُهُمَا .
قَحْب .

الْقَحْبُ : الشَّيْخُ الْمُسِينُ وَالْعَجُوزُ قَحْبَةٌ وَهُوَ السَّذِي يَأْخُذُهُ السُّعَالُ
قَالَ أَبُو زَيْدٍ . وَقَدْ قَحَبَ كَنْصَرَ يَقْقُحُ قَحْبًا وَقُحَابًا بِالضَّمِّ أَيْ فِي
الْأَخِيرِ إِذَا سَعَلَ مِثْلُهُ قَحَبَ تَقْقُحِيًّا إِذَا سَعَلَ وَرَجُلٌ قَحْبٌ وَامْرَأَةٌ
قَحْبَةٌ : كَثِيرَةٌ السُّعَالِ مَعَ الْهَرَمِ وَقِيلَ : هُمَا الْكَثِيرَا السُّعَالِ مَعَ هَرَمٍ
أَوْ غَيْرِ هَرَمٍ . يَقَالُ : أَخَذَهُ سُعَالٌ قَحَبٌ أَيْ شَدِيدٌ . وَالْقَحْبَةُ :
الْفَاسِدَةُ الْجَوْفِ مِنْ دَاءٍ مِنَ الْقُحَابِ وَهُوَ فَسَادُ الْجَوْفِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
قِيلَ لِلْبَغْيِ قَحْبَةٌ ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تُؤْذِنُ طُلَّابَهَا بِقُحَابِهَا
وَهُوَ سُعَالُهَا . وَعَنْ ابْنِ سِيدَه : الْقَحْبَةُ : الْفَاجِرَةُ . وَأَصْلُهَا مِنْ
السُّعَالِ سُمِّيَتْ لِأَنَّهَا تَسْعَلُ أَوْ تُنْدَحِنُجُ أَيْ تَرْمِزُ بِهِ أَوْ هِيَ أَيْ
الْقَحْبَةُ كَلِمَةٌ مُؤَلَّدَةٌ وَبِهِ جَزَمَ الْجَوْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ . وَقَالَ أَبُو هِلَالٍ فِي كِتَابِ
الصَّنَائِعِ تَيْنَ : صَارَ تَسْمِيَةً الْبَغْيِ الْمُكَتَسِبَةَ بِالْفُجُورِ قَحْبَةٌ حَقِيقَةٌ
وإِنَّمَا الْقُحَابُ : السُّعَالُ : وَفِي شِفَاءِ الْغَلَايلِ : الْعَامَّةُ تُسَمَّى الْبَغْيِ
قَحْبَةً . قَالَ شَاعِرُهُمْ :
وَقَحْبَةُ إِذَا رَأَى ... جَمَالَهَا الْعِلْقُ سَجَدُ